

# مؤتمر نزع السلاح

CD/PV.681

9 June 1994

ARABIC

---

المحضر النهائي للجلسة العامة الحادية والثمانين بعد الستمائة

المعقدة في قصر الأمم، جنيف،  
يوم الخميس 9 حزيران/يونيه ١٩٩٤، الساعة ١١:٠٠

الرئيس: السيد ساتيش شاندرا (الهند)

الرئيس: أُعلن افتتاح الجلسة العامة الحادية والثمانين بعد المستمرة لمؤتمر نزع السلاح. أمامي على قائمة المتحدثين اليوم السادة المحترمون ممثلاً مصر وباكستان واليونان. ويسري الآن أن اعطي الكلمة لممثل مصر السفير زهران.

السيد زهران (مصر): يسعدني إحاطة مؤتمر نزع السلاح علماً بنتائج المؤتمر الوزاري الحادي عشر لدول حركة عدم الانحياز الذي عقد في القاهرة في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتجدر الإشارة إلى حضور السيد فلاديمير بتروفسكي سكرتير عام مؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي لسكرتير عام الأمم المتحدة للمؤتمر الوزاري لحركة عدم الانحياز كممثل للسكرتير العام للأمم المتحدة حيث تلا رسالة باسم السكرتير العام. كما ألقى بياناً أمام المؤتمر.

لقد تم تخصيص الجزء الخامس من الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر الوزاري لحركة عدم الانحياز لموضوعات نزع السلاح والأمن الدولي حيث تناولت الوثيقة - ضمن جملة أمور أخرى - مجموعة من الموضوعات ذات الصلة المباشرة بعمل مؤتمر نزع السلاح.

لذلك كان من المهم أن تقوم الدولة المضيفة بإحاطة هذا المؤتمر علماً بما جاء في هذا الجزء الخامس من الوثيقة وبناءً على تعليمات من القاهرة وبالتشاور مع زملائي لي الشرف والسعادة أن أحبطكم علماً بها.

قد عبرت الوثيقة الختامية مجدداً عن اعتقاد حركة عدم الانحياز بأن نزع السلاح الشامل والكامل في ظل رقابة دولية فعالة لا يزال هدفاً أسمى ينبغي تحقيقه، وأنه يتطلب وضع منهاج شامل وغير تميّز ومتوازن إزاء قضية الأمن الدولي.

وقد أكد المؤتمر مجدداً الأولوية القصوى التي توليها الحركة لنزع السلاح النووي وللعمل على إخلاء العالم من الأسلحة النووية، كما حث مؤتمر نزع السلاح على إيلاء الأولوية للتفاوض بشأن اتفاقية دولية تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها مهما كانت الظروف. وأكد المؤتمر كذلك على ضرورة التعديل بتحديد تاريخ مستهدف لإزالة جميع الأسلحة النووية وبدء التفاوض بشأن اتفاقية دولية تحظر استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية.

وقد حث المؤتمر الوزاري لعدم الانحياز مؤتمر نزع السلاح على العمل على إبرام معاهدة عالمية وشاملة لحظر التجارب النووية تخضع لتحقق دولي فعال، واعتبار ذلك أمراً له الأولوية القصوى، كما أشار إلى أنه يجب على الدول النووية أن توقف كافة التجارب التفجيرات التجريبية لحين إبرام تلك المعاهدة.

وهذا المقطع من الوثيقة يتعلق بعمل لجنة حظر التجارب النووية.

وبالنسبة لضمادات الأمان السلبية المخصصة لها لجنة في مؤتمر نزع السلاح، دعا المؤتمر الوزاري لحركة عدم الانحياز مؤتمر نزع السلاح إلى العمل على التوصل إلى اتفاق عاجل لأحكام معاهدة دولية ذات طابع ملزم قانوناً تحظر استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة على السلاح

النووي، كما أشار المؤتمر كبديل أخير إلى أن اتخاذ قرار في مجلس الأمن ينص على ضمانته أمن فعالة وشاملة وغير مشروطة لصالح الدول غير الحائزة على السلاح النووي بعدم استخدام أو التهديد باستخدام تلك الأسلحة يمكن أن يكون مساهمة إيجابية في منع انتشار الأسلحة النووية. إلا أنه ليس بدليلاً عن عقد اتفاق أو معاهدة دولية في هذا الشأن.

كما نصت الوثيقة الختامية للمؤتمر على أن إبرام معاهدة تحظر انتاج وتخزين المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية وغيرها من وسائل التفجير النووية سيكون إسهاماً في عدم انتشار الأسلحة النووية، شريطة ألا تكون هذه المعاهدات تمييزية وأن تخضع لتحقق فعال وأن تكون قابلة للتطبيق على النطاق العالمي.

وبالنسبة للمناطق الممتدة السلاح النووي، ناشد المؤتمر جميع الأطراف المعنية اتخاذ خطوات عاجلة وعملية نحو إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وإلى حين تحقيق ذلك دعا مؤتمر عدم الانحياز إسرائيل إلى التخلص من حيازة الأسلحة النووية والانضمام إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية وأخضاع جميع مراقبتها النووية لنظام الضمانت الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وأشاد المؤتمر كذلك بالمبادرة التي طرحتها الرئيس حسني مبارك بشأن إخلاء الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل ودعا إلى تنفيذها.

وفي مجال الأسلحة الكيميائية دعا المؤتمر جميع الدول المتقدمة إلى اتخاذ تدابير لتشجيع نقل التكنولوجيا والمواد والمعدات الازمة للأغراض السلمية في الميدان الكيميائي وإزالة جميع القيود القائمة حالياً من جانب واحد والمبنية على أساس تمييزية.

أما بالنسبة لمستقبل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فقد دعا مؤتمر عدم الانحياز إلى إجراء تقييم من جديد لتنفيذ التعهدات التي التزمت بها الدول الحائزة على السلاح النووي بمقتضى المادة السادسة من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، وأعرب عن الأمل في معالجة أية قضايا معلقة تتصل بالمعاهدة بما في ذلك توفير ضمانته أمن مقبولة وتوفير مساعدة تقنية كافية لجميع الدول غير الحائزة على السلاح النووي، وكفالة توفير المواد النووية والمعدات والتكنولوجيا الازمة للأغراض السلمية على أساس غير تميزي ويمكن التنبؤ به وأن يكون تطبيق ذلك على المدى الطويل.

أما فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية، فيرى مؤتمر وزراء خارجية حركة عدم الانحياز أن مسألة تقدس الأسلحة التقليدية بما يتجاوز احتياجات الدفاع الشرعي عن النفس يجب دراستها دراسة وافية مع مراعاة السمات الخاصة لكل منطقة.

وقد تعرض مؤتمر وزراء خارجية حركة عدم الانحياز إلى موضوع التحكم في الصادرات. وأعرب الوزراء في الوثيقة الختامية للمؤتمر عن اعتراض حركة عدم الانحياز على استمرار عمل الأنظمة المخصصة للتحكم في الصادرات تحت ذريعة عدم انتشار الأسلحة، نظراً لما قد يؤدي إليه ذلك من عرقلة التطور

الاقتصادي والاجتماعي للبلدان النامية. كما أكدت الوثيقة مجدداً على ضرورة التوصل إلى اتفاقات لمنع السلاح تكون شاملة وغير تمييزية ويتم الاتفاق عليها عن طريق المفاوضات متعددة الأطراف لمعالجة مشاكل انتشار الأسلحة.

لقد تعرضت الوثيقة إلى تقييم المجتمع الدولي تقريباً شاملاً للتقدم نحو نزع السلاح على النطاق العالمي، وتحقيقاً لهذه الغاية دعا مؤتمر وزراء خارجية حركة عدم الانحياز إلى عقد دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة تكرس لنزع السلاح على أن تعقد في الوقت المناسب.

لقد حرصت حركة عدم الانحياز في إطار ترشيد عملها على أن تكون نتائجها مختصرة وفي أقل الحدود الممكنة لذلك تجدون فيما سبق أن ذكرت أهم الخطوط العريضة لما تعرض له الجزء الخامس من الوثيقة بالنسبة لموضوعات نزع السلاح والأمن الدولي وسوف يوافي وقد مصر السيد فلاديمير بتروفسكي سكرتير عام مؤتمر نزع السلاح والممثل الخاص لسكرتير عام الأمم المتحدة، بالنص الكامل المتعلق بنزع السلاح والأمن الدولي في الوثيقة الختامية لتوزيعه كمستند رسمي لمؤتمر نزع السلاح.

السيد كمال (باكستان) (الكلمة بالإنكليزية): إبني أعتزم عرض وجهات نظر باكستان السياسية في الوقت الراهن، حول موضوع المفاوضات الجارية بشأن معايدة للحظر الشامل للتجارب كذلك الحظر المقترن على إنتاج المواد الانشطارية لأغراض التسلح. وكلا الموضوعين يقعان بالتعادل في دائرة نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، وحيث أن هذا هو السياق الذي نراهما فيه، أريد أن أشير بایجاز في مستهل كلامي، إلى المبادرات والمقترنات التي طرحتها باكستان من سنوات لغرض نزع السلاح بصورة عامة، وعدم انتشار الأسلحة النووية في منطقتنا بصورة خاصة. وهذه المقترنات التي لا نزال ملتزمين بها تماماً تتضمن الآتي.

أولاً، إقامة منطقة خالية من السلاح النووي في جنوب آسيا وهذا الاقتراح قد قُدم في بداية عام ١٩٧٢، وعززته غير مرة الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ ١٩٧٤. ثانياً، اصدار اعلان مشترك بين باكستان والهند بالعدول عن اقتناء أو صناعة أسلحة نووية واقتراح هذا الاعلان في ١٩٧٨. ثالثاً، اتفاق مع الهند بخصوص نظام تفتيش ثنائي على جميع المنشآت النووية، وعلى أساس المعاملة بالمثل، وطرح هذا الاقتراح في ١٩٧٩. رابعاً، القبول المتزامن من قبل باكستان والهند لضمانت الوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع المنشآت النووية، وقدم هذا الاقتراح في ١٩٧٩. خامساً، استعداد باكستان للانضمام في نفس الوقت مع الهند إلى معايدة عدم الانتشار النووي، وقدم هذا الاقتراح في ١٩٧٩. سادساً، عقد معايدة ثنائية أو إقليمية لحظر التجارب، وقدم هذا الاقتراح في ١٩٨٧. سابعاً، عقد مؤتمر حول عدم الانتشار في جنوب آسيا تحت اشراف الأمم المتحدة وباشتراك دول المنطقة وغيرها من الدول المعنية، وقدم الاقتراح في ١٩٨٧. ثامناً وأخيراً، عقد مشاورات بين الدول الخمس لضمان عدم الانتشار النووي في جنوب آسيا وقدم هذا الاقتراح في ١٩٩١.

أتناول الآن معايدة الحظر الكامل للتجارب. فأقول إن وفدي يتبع دائماً باهتمام كبير المناقشات الجارية حول معايدة للحظر الشامل للتجارب، والمشاورات التي يجريها المنسق الخاص السفير شانون من كندا حول الحظر المقترن على إنتاج المواد الانشطارية لأغراض التسلح.

لقد أيدت باكستان دائمًا قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بخصوص معايدة للحظر الكامل للتجارب. ونحن نرى أن معايدة عالمية وغير تمييزية للحظر الكامل للتجارب خطوة هامة لوقف الانتشار الأفقي والرأسي للأسلحة النووية، وبالتالي تدبير هام لنزع السلاح النووي بصورة كاملة. إن معايدة للحظر الكامل للتجارب لا يتحقق معها هذان الهدفان، لن تنجح في وقف سباق التسلح النووي.

وعلى الرغم من ترحيبنا بتمكننا أخيراً وبعد عدة سنوات من الجهود المتضادرة، بدء المفاوضات حول معايدة للحظر الكامل للتجارب، فإننا نشعر بخيبة الأمل إزاء الشروط التي تضعها بعض الوفود لمواصلتها الاشتراك في المفاوضات.

ولقد دهشتنا طلبات الاستثناءات التي قدمت من أجل مواصلة التجارب النووية التأمينية. إن هذه الطلبات لا يمكن قبولها لأنها تتعارض مع روح المعاهدة نفسها. وهي تترك المعاهدة مفتوحة للاستغلال وسوء الاستعمال. وفي رأينا أن خير اجراء هو هدم هذه الأسلحة النووية التي أصبح يشك في سلامتها بدلًا من تجربتها للتحقق من صلاحيتها. ويعتبر هذا الاجراء اسهاماً ايجابياً في تحقيق الهدف من نزع السلاح النووي.

وربطت بعض الوفود استمرار مشاركتها في مفاوضات معايدة الحظر الكامل للتجارب بنجاح مؤتمر استعراض معايدة عدم الانتشار وتمديدها في بداية ١٩٩٥. ونعتقد أن مثل هذه الروابط والشروط لا تخدم أي هدف إن لم يكن الإضرار بعملية التفاوض نفسها. إن التزامات نزع السلاح النووي من جانب الدول الحائزة على الأسلحة النووية واردة في وثائق دولية كثيرة بما في ذلك الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لـ نزع السلاح SSOD-I، ومعاهدة العتبة لحظر التجارب الجزئية ومعاهدة عدم الانتشار. وهذه الالتزامات بحاجة إلى أن يعاد تأكيدها ومتابعتها بصدق وایمان.

إننا نوافق على أن ما نسميه تفجيرات نووية سلمية تسهم في الانتشار النووي. بيد أن هذه القضية لا صلة لها بمسألة استخدام التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية. ونحن نشعر أن لن يرد في المعاهدة ما يحول دون نقل واستخدام التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية. إن بلداناً مثل باكستان ذات الموارد الطبيعية المحدودة سوف تستمرة في اعتمادها على تنمية التكنولوجيا النووية للحصول على حاجاتها من الطاقة.

وقدمت اقتراحات تؤيد وضع تعريف للتجربة النووية، والبيئة التي يجب أن تحظر فيها التجارب. ونعتقد أن هذا النهج سيضعف المعاهدة ويجعلها عرضة لسوء الاستعمال في المستقبل. وانسب تعريف للحظر هو الحظر على جميع التفجيرات النووية في كل البيئات وفي كل الأزمنة.

وفيما يتعلق بمسألة معرفة ما إذا كانت الاستعدادات لإجراء تجربة نووية يجب أن تحظر بموجب المعاهدة أم لا فنحن نعتقد أن هذه القضية بحاجة إلى مزيد من الدراسة وتقديرنا الأولى أن هذه المسألة سوف تربك نظام التحقق. كذلك قد تؤدي إلى ادعاءات وادعاءات مضادة قد تتسبب بدون داع في الاحتكاك والتوتر بين البلدان. إن معايدة للحظر الكامل للتجارب تعني حظر التجارب النووية. ويكفي النص في المعاهدة على عقوبات تفرض جزاء الانتهاكات وتغني عن النص على أحكام خاصة بالاستعدادات للتجارب، تكون في الوقت نفسه معقدة ومبوبة للانشقاق والاختلاف.

بالنسبة لنظام التحقق، نرى أن تراعي فيه التكلفة مع الفعالية. وكما سبق أن اقترح من الأفضل أن تكون هناك منظمة مستقلة في نفس موقع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا. أما التكلفة فتتقاسمها الدول وفقا لنظام الاستقطاع المعمول به في الأمم المتحدة.

وغمي عن القول أن رصد الزلازل يجب أن يشكل لب نظام التتحقق، على أن يستكمل، حسب الضرورة، بتدابير رصد يتافق عليها، ولا صلة لها بالزلازل. ونظام التتحقق يجب أن يتواخى فيه تعزيز الثقة بين جميع الدول الأطراف ولا يكفي أن يكون قادرا فحسب على كشف تجربة بدائية يجريها واحد جديد، بل أيضا الكشف عن تجارب نووية خفية مثل التجارب النووية المخففة.

وفي رأينا أنه يجب أن يطلب من جميع الدول الأطراف في المعاهدة اعلان مواقعها المختارة للتجارب النووية. ويعين ايضا على الدول الأطراف أن تحصر موقع تجاربها النووية، وتشرف على معدات التجريب الخاصة لولايتها ورقابتها.

إننا نوافق على الرأي المخالف الذي يقول بأنه ليس من سلطة معاهدة الحظر الكامل للتجارب حظر الأسلحة النووية. بيد أنه نظرا إلى أن هدف المعاهدة هو كبح الانتشار الرئيسي للأسلحة النووية فلن يكون من غير اللائق أن يطلب من البلدان الحائزة للأسلحة النووية أن تضع بيانا يحصر جميع الأسلحة النووية التي تمتلكها. وهذا الحصر يضمن عدم إدخال أسلحة نووية جديدة بعد دخول المعاهدة حيز التنفيذ. وهذا الإجراء هام في ضوء ما هو محتمل من انتاج أسلحة جديدة من خلال المحاكاة الحاسوبية الظاهرة حتى بعد سريان المعاهدة.

إن الاقتراح الخاص بضرورة اعلان التجارب الكيميائية العالية القوة جدير بأن يدرس دراسة أوسع. وفي رأينا أن بلدانا مثل باكستان سوف تجد صعبا عليها أن ترسل اشعارا مسبقا بتغيراتها الكيميائية عالية القوة نظرا لافتقارها إلى آلية لرصد مثل هذه الأنشطة.

أود الآن، بعد أن بيّنت وجهة نظر باكستان فيما يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب، أن أنتقل إلى مسألة الحظر المقترن بإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة.

لقد رحبنا باقتراح الرئيس كلينتون الذي يدعوه إلى إبرام اتفاقية يتم بموجبها حظر إنتاج المواد الانشطارية التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة. إن تأييدنا للأهداف التي تقوم عليها الاتفاقية والتي تمثل في نصيحة قضية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي هو تأييد ثابت تاريخيا حسبما يتجلّى من تأييدنا المستمر للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة على مر السنين فيما يتعلق بهذا الموضوع.

إن الفقرة ٥٠ (ب) من برنامج العمل الوارد في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح تدعو إلى "وقف انتاج جميع الأسلحة النووية ووسائل نقلها ووقف انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة".

ومنذ عام ١٩٧٨ عندما تم تحديد أولويات نزع السلاح في الوثيقة الختامية، بما في ذلك الدعوة إلى وقف انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة، تم انتاج مخزونات ضخمة من المواد الانشطارية بمعدلات عالية مما أفضى إلى ظهور الحالة الراهنة التي أصبح فيها التخلص من هذه المواد ومراقبتها موضوع قلق دولي خطير. إلا أنه لا يزال من الممكن ترجمة ما توخته الوثيقة الختامية إلى حقيقة واقعة. وإن آلية نزع السلاح التي تم إنشاؤها بموجب الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، ولا سيما مؤتمر نزع السلاح، ملزمة بالتقيد بالأولويات المحددة في الوثيقة الختامية. وينبغي للمفاوضات الجارية في مؤتمر نزع السلاح أن تفضي حقاً إلى إحراز تقدم معقول في مجال نزع السلاح النووي وكذلك في مجال عدم الانتشار. وفي هذا السياق، فإن وضع اتفاقية لحظر المواد الانشطارية تعالج على نحو شامل جميع جوانب المشكلة الناشئة عن إنتاج وتخزين المواد الانشطارية وتعزز أمن جميع الدول سيشكل مساهمة رئيسية في تعزيز السلم والأمن الدوليين.

ولذلك فإن جهد باكستان في مؤتمر نزع السلاح سينصب على التفاوض بطريقة إيجابية وبناءة من أجل التوصل إلى اتفاقية تفضي إلى اعتماد نظام عالمي منصف وغير تميّز يشمل استخدام المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة، بما في ذلك وقف انتاج هذه المواد على نحو يمكن التحقق منه. ونحن لا نتصور وجود أي استثناء من أي نوع بموجب المعاهدة المقترحة.

ويجب أن تشتمل هذه الاتفاقية أولاً، شأنها في ذلك شأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية، على صدور إعلان عن جميع الدول التي تمتلك مخزونات من المواد الانشطارية التي يمكن أن تستخدم في صنع الأسلحة. كما يجب أن تشتمل على جدول زمني خاص بالنقل التدريجي لهذه المخزونات لإخضاعها لنظام الضمانات بحيث تصبح المخزونات غير الخاصة للخدمات "متساوية" عند أدنى حد ممكن. وبالتالي فإن وقف انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الاسلحة يجب أن يقترب ببرنامج ملزم لإزالة التفاوت في حيازة مخزونات المواد الانشطارية لدى مختلف الدول. ويجب أن تتم عملية نقل هذه المواد أولاً من قبل تلك الدول التي توجد لديها أكبر المخزونات على المستوى العالمي والإقليمي.

وإذا لم يتم قبول هذه العملية المتمثلة في خفض المخزونات غير الخاضعة للخدمات فلن يكون للاتفاقية أي تأثير في وقف انتشار الأسلحة النووية.

أود في الختام أن أشير إلى أن الحالة العالمية المتطرفة تتيح لنا فرصة فريدة للتفاوض حول اعتماد نظام عادل ومنصف لصون السلم والأمن، نظام يكفل الأمن لجميع الدول بصرف النظر عن حجمها أو قوتها.

ولدى استنباط التدابير اللازمة لمراقبة التسلح ونزع السلاح، يجب الحرص على ألا تكون هذه التدابير تمييزية بل يجب أن تفضي إلى إشاعة الاستقرار وأن تطبق على جميع الدول على نحو متوازن وأن تفضي إلى توازن في المسؤوليات والالتزامات بين الدول الحائزة وغير الحائزة للأسلحة النووية. وإلى أن يتم تحقيق هدف نزع السلاح على نطاق عالمي، يجب أن توفر للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة وملزمة من الناحية القانونية ضد استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها.

بالنسبة لمسألة سريان المعاهدة فاننا نشعر أنه على الأقل يتبعها على البلدان الحائزة للأسلحة النووية وتلك التي لديها منشآت للبحوث النووية أو القوى النووية الانضمام إلى المعاهدة قبل دخولها حيز التنفيذ.

وفي هذا السياق ذاته أود أن أتعربس بایجاز للقضية الهامة الخاصة بتوسيع مؤتمر نزع السلاح. ففي رأينا أن معاهدة الحظر الكامل للتجارب لن تكون عالمية حقاً في طابعها، إذا بقيت بعض البلدان، وأكثرها طلب الدخول في عضوية المؤتمر، بعيدة عن عملية التفاوض. ونحن نخشى أيضاً من أن يصبح سريان معاهدة الحظر الكامل للتجارب خاصعاً لقضية التوسيع، نظراً إلى أن بعض البلدان قد ربطت سريان المعاهدة بتصديق جميع أعضاء المؤتمر الموسّع. ومن أجل ذلك نرى أن قضية التوسيع لا يمكن أن تترك مدة طويلة، إذ قد يكون لها تشعبات خطيرة. ونحن نأمل من السفير لويس فيليب لامبرايا بصفته معاوناً للرئيس أن يتمكن من حل هذه المسألة قريباً، وارضاً جميع الأطراف المعنية.

السيد بوكاوريس (اليونان) (الكلمة بالإنكليزية): السيد الرئيس حيث ان هذه هي المرة الأولى التي يتحدث فيها وفدي أمام المؤتمر هذا العام فاني أتمنى لك كل التوفيق، وأنا واثق من أنكم سوف توافقون في عملكم، نظراً إلى مهاراتكم الشخصية وخبرة واحلاص ومشاركة الوفد الهندي الذي كان له دائماً دور هام في المؤتمر.

وإني انتهز أيضاً هذه الفرصة لأعرب عن تمنياتي الحارة لأمين عام المؤتمر السيد بيتر وسك والأمين العام المساعد السيد بن اسماعيل، والجميع هنا يقدرون لهما كفاءتهم واحساسهما بالمسؤولية. وللسبب نفسه أثني على العمل الممتاز الذي أنجزه من سباقكم في الرئاسة وهم السادة السفراء بويتا من هنغاريا وهو فمان من ألمانيا وهيريرا من فرنسا.

إن تحديات جديدة تواجه المؤتمر الذي قام حتى الآن بواجباته واكتسب شهرته في مجال الأسلحة الكيميائية. وأصبح تركيزه الرئيسي حالياً على الأسلحة النووية. ولأول وهلة تظهر المشكلة بأوجهها الثلاثة (تمديد المعاهدة الحالية الخاصة بعدم الانتشار، عقد معاهدة الحظر الشامل وضمانت الأمان السلبية) فهي حقاً مشكلة متعددة الأوجه وبالغة التعقيد.

وال المشكلة في جملتها يمكن تلخيصها في عبارة بسيطة: أقول إنه من المؤسف عدم إمكان تصور أو تنفيذ تدابير قاطعة مانعة لتوفير ضمانت أمن ضد هذه الأسلحة. فالواقع أنه وعلى عكس ما كان في الماضي، قد أصبح انتاج أو اقتناص المواد الانشطارية أسهل بكثير عبر السنين، ومتىراً للقلق على جميع المستويات.

ومع هذا فلا يزال هناك كثير من الأمل في واحد أو أكثر من الأحكام الدولية الملزمة قانوناً والتي يفترض فيها توفير حد أدنى من الضمانت. وفي سياق هذا النظام تصبح القضية الرئيسية هي الامتثال من جانب موقعي المعاهدات للأحكام التي وافقوا على التقييد بها، الأمر الذي يفترض مسبقاً خطوة فعالة للتحقق، تجمع ما بين التفتيش الدوري والتفتيش بالإنذار وهذا بدوره يعني اعتداء على سيادة الدولة والتسليم بذلك.

وعلى فرض تسوية هذه المسألة فإن درجة الأمان التي يمكن الحصول عليها من خلال اتفاقية دولية، تتغير مع درجة الحل التوفيقية الذي أمكن التوصل اليه بخصوص الامتثال للتحقق. وهذه بلا شك ليست المشكلة الوحيدة. فقضايا التكلفة ذات الصلة لها أهميتها مثل تكلفة وسائل التفتيش، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ معايدة للحظر الكامل للتجارب. كذلك المشاكل الخاصة بتكلفة الاحتفاظ بقائمة طويلة دائمة من المفتشين. وال فكرة السويدية باسناد هذا العمل الى الوكالة الدولية للطاقة الذرية جديرة بالاهتمام، فهي تراعي الى حد ما النسبة بين الفعالية والتكلفة. والمشكلة الرئيسية أن هؤلاء الذين عقدوا العزم على التلاعيب بقواعد التفتيش، سوف يفعلون ذلك سواء أكان المفتشون وطنيين أم دوليين. والأكثر معقولية اذن هو مزيد من الدراسة للاقتراح السويدي.

هناك نقطة أخرى يجب توضيحها تتعلق بالاعداد المؤتمرات في ١٩٩٥ حول تمديد صلاحية معايدة عدم الانتشار. ومن بين خيارات التمديد يؤيد بلدي التمديد غير المحدود وغير المشروط كأبسط وأضمن طريقة لتأمين حياة أطول للمعايدة دون اضافة قانونية أو غيرها.

إذا كانت الأسلحة النووية تشكل الاهتمام الأكبر في عملنا فهي مع الأسف ليست الوحيدة بأي شكل من الأشكال. فإن الزيادة في الأسلحة التقليدية تنتشر بسرعة رهيبة ناهيك عن الأسلحة المسممة بالإنسانية القاتلة أو المعاقة التي يسهل الحصول عليها ويصعب الكشف عنها. وهذه مشكلة يومية، تختلف في حضورها عن قضية الأسلحة النووية. ولا بد لجميع بلدانا أن تتصدى لها. هناك تحركات مشجعة بدرت من بعض البلدان التي فرضت حظرا على تصدير مثل هذه المواد. وهذا مع ذلك غير كاف.

إن أفضل النتائج المحتملة في مجال الأسلحة التقليدية يمكن أن تتحقق من خلال تنفيذ أحكام القرارات ٣٦-٤٦ لام و ٥٢-٤٧ لام الخاصة بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وهي التي تضمن حداً أدنى من الشفافية التي تحتاجها بشدة. ويحاول بلدي بذل أقصى جهده في هذا السياق.

هناك اقتراح هولندي قدم أخيرا بشأن تدابير بناء الثقة على أساس التبادل العالمي للمعلومات العسكرية، وهو يسجل خطوة أخرى في هذا المضمار، من حيث أنه يتعلق بتنظيم وهيكلة وحجم القوات المسلحة، وهو في الحقيقة تدبير ذو فائدتين بالغة. ويعتمد على تجارب ماضية وخاصة تجارب أوروبية، وفيه كثير من التشابه مع اقتراح بريطاني قديم يحمل نفس الطابع. والاقتراحان مع ذلك يحتاجان إلى ما يكملهما، لأنهما في جوهرهما يقتصران على العنصر الثابت المتمثل في القوات المسلحة، ويتركان جانبنا العنصر الحركي مثل النقل المؤقت للقوات المسلحة من أجل التدريبات العسكرية، وهو في رأينا لا بد أن يخضع لنظام معين من الأفضل أن يكون قابلا للتحقق.

أما فيما يتعلق بإنشاء مدونة للسلوك وهو عنصر اضافي من مكونات الشفافية، فنحن نؤيد اقتراح ايرلندا، ولكننا نجد أيضاً كثيراً من الأفكار المفيدة في ورقة رومانية قدمت مؤخراً، ونحن مستعدون للعمل بشكل بناء لتحقيق هدف ملموس.

وعلى الصعيد الإقليمي أقول إن الأمن والتعاون على مستوى البحر الأبيض المتوسط له أهمية كبيرة بالنسبة لبلدي وقد اشتراكنا في القرار ٤٨ - ٨١ الخاص بهذه القضية في الجمعية العامة للأمم المتحدة. ونعتقد أن الدول المشاطئة على الرغم من اختلافاتها تشارك في كثير من الأمور وسوف تستفيد كثيراً من

توسيع التعاون فيما بينها. والتطورات الأخيرة في المنطقة من شأنها أن تشجع على مزيد من التحرك في هذا الاتجاه.

إن اهتمامنا بالمؤتمر يظهر من طلباً الذي لا يزال معلقاً من زمن طويل للانضمام إلى عضوية المؤتمر والمشاركة الفعالة في كثير من المحافل التي تتناول موضوع نزع السلاح. إن اختيار الأعضاء الجدد الذي تم في العام الماضي استبعده دون أي سبب يذكر. ولكننا نريد أن نجد تمسكنا بالمؤتمر وطلباً للعضوية، وأن نأمل أنه في حالة عدم التوصل إلى حل سريع ومناسب، فقد نجد سبيلاً آخر للانضمام إلى أعمال المؤتمر. وقد برهن المؤتمر على قدرته الابتكارية في هذا الأمر مما يسرنا كثيراً.

هل تسمحون لي أن استخدم اليوم، وإن جاء ذلك متأخراً، حقي في الرد، لأننا نتناول بعض النقاط التي أثارها السفير كالوفسكي من جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، في خطابه في الجلسة العامة من قبل ثلاثة أسابيع؟ لقد أشار إلى سلسلة من التدابير التي اتخذها بلدي ضد متهماً اليونان باستهداف زعزعة استقرار بلده. وأسمحوا لي أن أذكركم مع ذلك بأن اليونان كانت أول بلد يطلب ضمانت دولية لحدود البلد الجديد. وفضلاً عن ذلك لم يكن الاتحاد الأوروبي كما أشيئ خطأ هو الذي أحال الموضوع على القضاء بل هي اللجان الأوروبية التي فعلت ذلك والقضية لا تزال معلقة وما زال الوقت بالحرى مبكراً للحديث عن أية إدانة. وهناك قضايا تخiliية كثيرة قد ذكرت عن حالات الحصار المفروض على البلدان غير الساحلية. وهنا أقول مرة أخرى رداً على ذلك إن حالات حصار كثيرة حقيقة من ذات الطبيعة فرضت في الماضي حتى على البلدان غير الساحلية ولا يزال بعضها قائماً حتى الآن. معنى هذا أن الإجراء ليس فريداً في ذاته حتى يشار إليه بهذه الطريقة.

يسريني أنلاحظ أن استنتاجات السفير كالوفسكي كانت إيجابية: فهي تتضمن الرغبة في إقامة علاقات ودية بين البلدين وهذه أيضاً رغبتنا دون أي تحفظ. ومع ذلك فإذا كنت لاأشك على الإطلاق في إخلاصه، فاسمحوا لي بأن أضيف الآتي: إن الذين يرغبون في إقامة علاقات طيبة لا يسمحون أو يحرضون على طبع الخرائط مثل الخريطة الملحقة كمرفق لبيان [وقد وزعت هذه الخريطة على الوفود]. وعلى حد علمنا فإنهم لم يكتفوا بذلك بل وضعوا هذه الخريطة بين أيدي تلامذة المدارس لاستخدامها في التعليم. ويمكنكم أن تروا عليها منطقة مقدونيا الجغرافية بكاملها وقد رسمت حدودها بحيث تتضمن شريحة كبيرة من اليونان تحمل نفس الاسم. وأعتقد أن من حقي أن أسأل: إذا لقنت الأجيال هذه الأمور فهل في استطاعتكم الاصرار على تسمية ذلك رغبة في خلق مناخ ودي؟

يؤسفني أن أشغل وقتكم بتعليقات بهذه وأنا أسلّم بأنها بشكل ما لا تدخل في أعمال مؤتمرك. ولكنها مع ذلك ليست أقل بعضاً من التعليقات الأولى التي جاءت تعليقاتي للرد عليها.

الرئيس (الكلمة بالإنكليزية): أشكر ممثل اليونان المحترم على بيانه وعلى الكلمات الطيبة التي وجهها لي. وبهذا نختتم قائمة المتحدثين اليوم. هل هناك وفد آخر يرغب في الكلمة الآن؟ أعطي الكلمة لممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً.

**السيدة تاز يفسكا** (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا) (الكلمة بالإنكليزية): يؤسفني أن يعتبر

ممثل جمهورية اليونان أنه من الضروري أن يستخدم هذه الجلسة لعرض مسائل لا تنطبع على الواقع، ويأخذ من وقت هذه الجلسة ما لا داعي له. أقول إنه بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٨١٧ (١٩٩٣) والبيان الذي العلاقة الذي أدلّى به رئيس مجلس الأمن، فإن لوفدي الحق كل الحق في استخدام التسمية الدستورية لبلدنا، وهي جمهورية مقدونيا. ووفقاً لقرار مجلس الأمن المشار إليه، يمكننا الإشارة إذا أردنا إلى استخدام بلدي اللغة المكتوبة على اللوحة أمامي، وبيد أن هذه مجرد مرجع تقني، وليس اسم بلدي الذي هو جمهورية مقدونيا. وقد نسي ممثل اليونان ذكر الحصار الذي تفرضه حكومته على بلدي، والذي أدين على الصعيد العالمي وليس هناك أي سبب أو أية ذريعة لتبريره. وخیر للبلدين التعجيل برفعه. والمعروف لدى الجميع أننا نريد أن نقيم أحسن علاقات ممكنة مع اليونان، على أساس المصلحة والاحترام المتبادلين. ونود أن ندخل في هذه المرحلة دون أي تأخير.

**السيد بوكاوريس** (اليونان) (الكلمة بالإنكليزية): لا أريد استغلال وقتكم الثمين ولكنني أكتفي بالقول

بأنه من قبل بضعة أيام أرسلت شحنة من المواد الطبية من ميناء سالونيكى إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا.

**الرئيس** (الكلمة بالإنكليزية): هل هناك من يطلب الكلام الآن؟ لا أرى أحدا.

لدي تعليق مختصر بوصفي ممثلاً للهند. لقد استمعنا باهتمام كبير لبيان ممثل باكستان المحترم السفير أحمد كمال، ومن جملة أمور الإشارات الخاصة بالمقترنات تجاه الهند. وأسباب ردود فعلنا إزاء هذه المقترنات معروفة تماماً، كذلك مبادراتنا واقتراحاتنا هي أيضاً معروفة تماماً وسوف يعاد ذكرها في مؤتمر نزع السلاح في تاريخ مناسب.

هل هناك من يطلب الكلام؟ إن لم يكن الأمر كذلك فإننا نستطيع أن ننطر فيما تبقى لنا من أعمال. وأود الآن أن أتحول إلى الورقة غير الرسمية التي وزعتها الأمانة والمتضمنة الجدول الزمني للجلسات التي سيعقدها المؤتمر وأجهزته الفرعية في الأسبوع القادم. وقد تم إعداد هذا الجدول بالتشاور مع رؤساء اللجان المخصصة. وهو كالمعتاد جدول استدلالي ويمكن تغييره عند الضرورة. وعلى هذا اقترح الموافقة عليه.

تقرر ذلك.

**الرئيس** (الكلمة بالإنكليزية): هكذا ننهي عملنا اليوم. هل هناك وقد يطلب الكلمة الآن؟ إن لم يكن

الأمر كذلك، فإنني أنوي رفع الجلسة العامة ومع ذلك قبل أن أرفع الجلسة أود أن أذكركم بأن هذه الجلسة سيعقبها مباشرة اجتماع للفريق العامل ١ للجنة المخصصة لحظر التجارب النووية في هذه القاعة. تعقد الجلسة العامة القادمة لمؤتمر نزع السلاح حسب الجدول يوم الخميس ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ الساعة ١٠:٠٠.

رفعت الجلسة الساعة ١١:٥٥